



نشرة الصحافة



اليوم: الأحد

التاريخ: ٢٠٢٤/٩/١

قريبتها خطفها بالحيلة... وآخر افترسها

حبس 3 مواطنين بتهمة هتك عرض طفلة... أحدهم والدها

■ جابر الحمود

الطفلة، ومواقفتها بالإكراه والحيلة وافترسها. وقد استجوبت النيابة العامة المتهمين، وواجهتهم بالتهمة المنسوبة إليهم، وجار استكمال إجراءات التحقيق. ووفقاً للمادة 290 من قانون الجزاء تصبح عقوبة الخطف بالإعدام إذا تم عرض الشخص المخطوف، وفي حال خطف أحد الأشخاص بالتحايل أو الإكراه فإن العقوبة السجن المشدد لمدة عشر سنوات.

أمرت النيابة العامة، أمس، بحبس ثلاثة مواطنين 21 يوماً احتياطياً لاتهام أحدهم بهتك عرض ابنته الطفلة، فيما كان متولياً رعايتها، وهي في حضانتها، كما أمرت بإمالةتهم إلى السجن المركزي، على أن يعرضوا مجدداً أمام قاضي التجديد. كما اتهمت قريبة للطفلة بخطفها بالحيلة، والاشتراك مع أحد المتهمين بهتك عرض

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الجمعة	٢٠٢٤/٨/٣٠	١٦	١٩٦٤٨

"الجنايات": الحبس 15 سنة للاعب دولي ومفتش جمارك للاتجار بالمخدرات

■ جابر الحمود
ومقيم بصورة غير قانونية عن تهمة الاتجار
بالمخدرات.

وفي جلسات المحكمة، حضر دفاع المتهمين ودفع
بعدم صحة ما جاء بتحريرات المباحث من أنهم
حازوا هذه المواد المخدرة، خصوصاً التتمة 09

قضت محكمة الجنايات بالحبس 15 سنة لأربعة
مواطنين، بينهم لاعب دولي، ومعلم تربية بدنية
(28 عاماً)، ومفتش في الجمارك يبلغ 40 سنة،

"الجنايات": الحبس


أن ضابط المباحث لم يراقبهم ولم يضبطهم أثناء قيامهم ببيع هذه
المواد، فضلاً عن عدم ضبطه لأي مواد للاتجار.
وكان رجال مباحث قطاع الأمن الجنائي بوزارة الداخلية - ممثلاً بالإدارة
العامة لمكافحة المخدرات - تمكنوا من ضبط 5 متهمين في الاتجار
بترويج المواد المخدرة، بعد القيام بعمليات البحث والتحري.
وعثر رجال مكافحة المخدرات على كميات من مواد الماريجوانا والحشيش
والشبو والكيميكال والهيروين المخدرة ومادة الكبتاجون المؤثرة عقلياً
بحوزة المتهمين الخمسة الذين القي القبض عليهم.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الجمعة	٢٠٢٤/٨/٣٠	١	١٩٦٤٨

إلزام "السكنية" بإصدار وثيقة منزل دون موافقة الزوج

ابناء في حضانتها، اذ استوفت شروط استصدار وثيقة بملكية القسيمة المخصصة لها من المؤسسة منذ عام 2002 ورفض زوجها التقدم للجهات الرسمية لاستصدار الوثيقة

وأشارت الى ان الطعن اقيم لسبب وحيد، تنعى موكلتها فيه على الحكم المطعون فيه القانون والخطأ في تطبيقه وتأويله والاخلال بحق الدفاع والفساد في الاستدلال والقصور في التسبيب، وان طلبات موكلتها في الدعوى، إلزام زوجها باتخاذ اجراءات استصدار وثيقة تملك القسيمة المخصصة لهما.



انعام حيدر

■ في حكم نهائي ألزم القضاء الاداري المؤسسة العامة للرعاية السكنية بتسجيل واستخراج واصدار وثيقة منزل دون موافقة او حضور الزوج.

وتأتي تفاصيل الحكم، على خلفية الدعوى المرفوعة من مواطنة عبر وكيلتها المحامية أنعام حيدر، التي أكدت فيها ان موكلتها اقامت دعواها ضد المؤسسة بطلب إلزامها بصدار وثيقة ملكية

القسيمة المخصصة لها ولزوجها وفي حالة تقاعسه عن الحكم لها بأحقيتها في اتخاذ تلك الاجراءات دون ملزم لتوقيعه تأسيسا على انها زوجة ولها اربعة

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الجمعة	٢٠٢٤/٨/٣٠	٥	١٩٦٤٨

1500 دينار
تعويضاً لمسافر
عن تأخير إقلاع
رحلته



جراح السواوان

■ أيدت محكمة الاستئناف الحكم الصادر بالزام احدى شركات الطيران تعويض أسد الركاب بمبلغ 1500 دينار، بسبب الأضرار الأدبية والنفسية التي أصابته بعد تأخير إقلاع رحلته.

وكان الراكب المتضرر على متن طائرة متجهة من الكويت الى دولة عربية، فوجئ لدى وصولها الى وجهته بوجود خلل نتج عنه تأخير إقلاع الطائرة لساعات طويلة، والتي من المفترض أن تنقله إلى دولة اخرى، ولكن بعد هذا التأخيرألغى الراكب سفرته وعاد الى الكويت.

وامام المحكمة، ترفع دفاع الراكب المتضرر المحامي جراح السواوان وطلب من المحكمة أن تلزم شركة الطيران بدفع مبلغ مالي لموكله كتعويض عن الأضرار البدنية والنفسية والمعنوية التي أصابته بعد حادثة التأخير.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الجمعة	٢٠٢٤/٨/٣٠	٥	١٩٦٤٨

أعلى محكمة اتهمت المنصة بتسهيل «أعمال الميليشيات الرقمية ومعاداة الديمقراطية» «إكس» محظورة في البرازيل... تنشر الفوضى والعنصرية والخطاب البغيض

القاضي دي موريس الناشط في مكافحة التضليل:

- «إكس» تحاول تجاوز النظام القانوني وإنشاء «منطقة خارجة على القانون» على وسائل التواصل
- غرامة 3.2 مليون دولار على المنصة و10 آلاف دولار يومياً على من يحاولون الوصول إليها



ويبلغ عدد مستخدمي «إكس» في البرازيل نحو 22 مليون مستخدم، بحسب تقديرات موقع «داتا ريبورتال» المخصص. وسيظل الحجب ساريًا لحين التزام المنصة ودفع الغرامات المفروضة عليها وتعيين ممثل قانوني لها.

إلى «الحمل التكنولوجية» للاشتغال على الحجب، مثل استخدام الشبكات الخاصة الافتراضية (في بي إن). وصدر قرار القاضي بعد انقضاء مهلة 24 ساعة كان قد أعطاهم للمضعة لتعيين ممثل قانوني لها في البرازيل، تحت طائلة الحجب لكنها لم تمتثل له «الإضرار النهائي».

النظام القانوني البرازيلي وإنشاء «منطقة خارجة على القانون» على وسائل التواصل الاجتماعي خاصة في الفترة التي تسبق الانتخابات البلدية المقررة بعد نحو شهر. وفسال القاضي دي موريس إن المنصة سهلت «أعمال الجماعات المتطرفة والميليشيات الرقمية» ما أدى إلى انتشار الخطاب النازي واليمين واليساري واليمين واليساري واليمين واليساري...
القانوني على وسائل التواصل الاجتماعي خاصة في الفترة التي تسبق الانتخابات البلدية المقررة بعد نحو شهر. وفسال القاضي دي موريس إن المنصة سهلت «أعمال الجماعات المتطرفة والميليشيات الرقمية» ما أدى إلى انتشار الخطاب النازي واليمين واليساري واليمين واليساري...
القانوني على وسائل التواصل الاجتماعي خاصة في الفترة التي تسبق الانتخابات البلدية المقررة بعد نحو شهر. وفسال القاضي دي موريس إن المنصة سهلت «أعمال الجماعات المتطرفة والميليشيات الرقمية» ما أدى إلى انتشار الخطاب النازي واليمين واليساري واليمين واليساري...



خبراء قانون وتكنولوجيا لـ «الراي»: الإجراء جائز قانونياً وصعب التطبيق فنياً عدوى حجب «إكس»... هل تتمدد من البرازيل إلى دول أخرى؟

| كتب أحمد زكريا |

في وقت أعلنت فيه البرازيل تعليق الوصول لمنصة «إكس» التي يمتلكها رجل الأعمال إيلون ماسك، تطبقاً لمر قضالي على خلفية مطالبة الجهات البرازيلية المنصة بتسمية ممثل قانوني لها في البرازيل، أكد عدد من خبراء القانون والأمن السيبراني والتكنولوجيا أنه «بالرغم من إمكانية القانونية لسن تشريعات وقرارات بحجب أي منصة تخالف قانون النشر، إلا أن فعالية تطبيق هذا الحجب ستكون صعبة من الناحية التكنولوجية بفعل وجود برامج تحرق هذا الحجب».

ويبدو أن البرازيل لا تعرف منفردة، وأن قرارها قد يتعمد إلى دول أخرى، في ظل الخلافات القائمة بين «المنصة» وعدد من الدول الأوروبية بينها فرنسا، فضلاً عن تركيا، حيث دعت تلك الدول أيضاً ماسك إلى الالتزام بالقوانين المحلية في هذا المجال، فيما حظرت كوريا الشمالية منصة «إكس» رسمياً منذ العام 2016، وفرضت روسيا قيوداً على المنصة منذ العام 2022، كما تم منع الوصول إليها في إيران منذ عام 2009، وهي محظورة في الصين منذ 2009، وفي باكستان منذ 2010، وفي بومباي منذ 2021، وفي باكستان منذ فبراير 2024، وفي فنزويلا منذ مطلع أغسطس الماضي.

هل تنتج تجربة البرازيل في المنع؟

شروق الصانع:

يمكن التغلب على الحجب



شروق الصانع

اعتبرت عضو مجلس إدارة الجمعية الكويتية للمعلومات شروق الصانع في تصريح لـ «الراي» أن «منصة (إكس) تُعد مبراً حراً للسراي، وكانت من أوائل مواقع التواصل التي أدلى عليها المخبرون الإفصاح عن مكنوناتهم الاحصائية والسياسية والثقافية، ولعلها كانت السبب في ولادة قانون الجرائم الإلكترونية في العام 2013».

ورأت أنه «من الصعب جداً على الحكومات أن تتخذ إجراءات ضد الانتفاخ السببراني أو حجب الخدمة لأنه يمكن التغلب على الحجب ببرامج معروفة، مشيرة إلى أن «مواجهة التطرف في وسائل التواصل الاجتماعي تكون بمقاصاة أصحاب التغريدات أو الإساءات فقط وليس حجب الخدمة».

محمد ناصر العتيبي:

من حق البرازيل الحجب



محمد ناصر العتيبي

رأى المحامي الدكتور محمد ناصر العتيبي أنه استناداً «لمبدأ سيادة الدولة وقانونها على إقليمها سواء كان ما يتعلق بالاشبقة الاتصالات والانترنت أو غيرها» فإن من حق البرازيل حجب منصة «إكس» من نظام الاتصالات والانترنت لديها، طالما أن شركة (إكس) لم تلتزم بتعيين ممثل قانوني لها في البرازيل طبقاً لما ورد من أسباب في القرار القضائي، وليس هناك مبرر معقول لرجل الأعمال إيلون ماسك في انتقاده للقرار السببراني للبرازيل».

ومن دعى إمكانية تطبيق إجراء مشابه في دول أخرى، قال العتيبي، في الكويت مثلاً بالإمكان صدور قرار إداري أو قضائي بحجب أي موقع أو تطبيق يخالف القانون أو القرارات الصادرة من هيئة العامة للاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، وذلك بموجب قانون إنشائها رقم 37 لسنة 2014 وتعديلاته».

علي الدوسري:

الامر متروك للدولة



علي حسين الدوسري

قال استناداً للقانون الدولي بجماعة الكويت المحامي في المحاكم الدستورية والتمييز الدكتور علي حسين الدوسري إن «منصة إكس» من المنصات الاجتماعية التي يتم تعاملها الاحصائية والسياسية والاجتماعية فيها، وحرية الراي والتعبير مكفولة في الكويت وفقاً للدستور، ولكن هذه الحرية يجب أن تكون منظمة ومن هنا أتت القوانين التي تنظم الجرائم الإلكترونية».

وخلص إلى أنه «إذا ما رأت الدولة أن منصة (إكس) قد تسبب فتنة فلا يوجد ما يمنع من الحجب للحفاظ على الأمن القومي وهو أمر متروك للدولة حسب ما تراه مناسباً للحفاظ على العام».

الفيلي:

الأحصاف... تقوية قدرة المتلقي على التمييز



محمد الفيلي

أكد الخبير الدستوري الدكتور محمد الفيلي أنه «من الناحية القانونية فإن تشريع في إقليم الدولة يجب أن يخضع لقانون تلك الدولة» مشيراً في الوقت ذاته إلى أن «المسأل الذي يطرح نفسه هل للتع سبكون فعلاً؟ ألا يمكن للمستخدمين أن يتناولوا المحتوى النصائ البراء جميعها بطريقة ما؟»

وتابع الفيلي في تصريح لـ «الراي» «نحن أمام واقع يتجاوز قدرات أغلب الدول وهذا يجعل الدولة التي تريد الحجب تحتاج لدوات تتجاوز القانون المحلي» مشيراً إلى أن «الوضع يختلف بالنسبة للدول التي تمتلك إمكانيات تكنولوجيا قوية مثل ما حدث في حالة أميركا ومنصة (تيك توك)».

وخلص إلى أن «الجيل السابق من الفكر القانوني كان قائماً على فرضية أن الدولة تملك فرض القانون على إقليمها، لكن الواقع التكنولوجي لوسائل الاتصال من هذه القرصية» مشيراً إلى أنه «قد يمكن من الأحصاف تقوية قدرة المتلقي على تمييز العذ من الشين».

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاحد	٢٠٢٤/٩/١	١	١٦١٦٨



وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الاثنين الموافق ٢٠٢٤/٩/٢٣ - قاعة ٤٨ - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٣/٣٧٩ ببيع ١/

- المرفوعة من: ١ - محمد سالم مجلاد الرشدي
٢ - سعود سالم مجلاد الرشدي.
ضمد: ١ - نجيه سالم مجلاد الرشدي.
٢ - عايشة سالم مجلاد الرشدي.
٣ - صيده سالم مجلاد الرشدي.
٤ - عكشان مسفر صعيد العجمي.
٥ - خلف ماري صالح المطيري.
٦ - نوره عبد اللطيف عبد الله الحدادي
٧ - وريثة المرحوم/ عبد الرزاق صالح عبد الرحمن السويلم (وهم):
أ - ضياء عبد الرزاق صالح السويلم.
ب - سناء عبد الرزاق صالح السويلم.
ت - صلاح عبد الرزاق صالح السويلم.
ث - فيصل عبد الرزاق صالح السويلم.
ج - خالد عبد الرزاق صالح السويلم.
ح - سناء عبد الرزاق صالح السويلم.
خ - سماح عبد الرزاق صالح السويلم.
٨ - وكيل وزارة العدل - بصفته.

أولاً: أوصاف العقار: (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

- ما مساحته ٢١٢٠,٣٥ مشاعاً في عقار الوثيقة رقم ١٩٩٥/٢٢٤٩٥ الكائن بمنطقة جليب الشيوخ - قسيمة رقم ١ - منمنقة رقم ٣ - مخطط رقم م/٣١٩٣٧ - من المساحة الاجمالية وقدرها ٢٦١٧٨ نظير مبلغ (٦٣٠٠٠ د.ك.) (ثلاثة وستون ألف دينار كويتي) نظير تلك الحصة المعروضة.
•• ووفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف المرفقة.
العقار موضوع الدعوى، حيث ورد فيها بأنه بعد الكشف على العقارين أنه عبارة عن سكن خاص مكون من (أرضي + أول + سطح) ويوجد فيها مخالفات وهي:
١ - وجود مظلة من الخرسانة فوق المرمر.
٢ - بناء من المواد الخفيفة في المرمر.
٣ - بناء في المرمر من الطابوق والسقف كبير في الأرضي والأول.
ملاحظة: - القسيمة موضوع الدعوى سجلت سابقاً بالقسمة رقم (٢٦٥) من المخطط رقم م/٣٢٩٨٠ ومساحتها (٢٦٧٥٠) وتسجل حالياً (٢٠٠١) من المخطط رقم م/٣١٩٣٧.
- عقار الوثيقة رقم (١٩٩٥/٢٢٤٩٥) عبارة عن القسيمة رقم (١) من المخطط رقم م/٣١٩٣٧ ومساحتها (٢٦١٧٨) حيث ورد في الوثيقة بأن القسيمة رقم (٢) ومساحتها (٢٦٧٢) سكة مستقطعة ملك للدولة بموجب قرار المجلس البلدي رقم (ج.ب/١٣٢٨/٨١) بتاريخ ١٩٨١/٥/٢٥.

ثانياً: شروط المزايدة:

أولاً - يبيد المزايد بالثمن الاساسي المبين قرين العقار، ويشترط للمشاركة في المزايد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المحسوب عليه او بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
ثانياً، يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والتصريحات ورسوم التسجيل.
ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاءه الثمن كاملاً وجب عليه ايداع خمس الثمن على الأقل والا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.
رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزايد عليه إلا إذا تقدم في هذا الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مسحوباً بإيداع كامل ثمن المزايد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.
خامساً: إذا لم يتم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يمتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مسحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.
سادساً: يتحمل الراعي عليه المزايد هسي جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك. واتعاب الإمامة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مستوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أية مسؤولية.
ثامناً: يقر الراعي عليه المزايد أنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

- ١ - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
٢ - حكم رسو المزايد قابل للاستئناف خلال سبعة ايام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣ - تنس الفترة الأخيرة من المادة ٢٦٦ من قانون المرافعات أنه، إذا كان من ثمة ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمنساجر بقوة القانون ويلتزم الراعي عليه المزايد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة للنل.
ملاحظة هامة: يحظر على جميع الشركات والؤسسات الفردية المشاركة في المزايد على القسائم أو البيوت المخصصة لأغراض السكن الجاس عملاً بأحكام المادة ٢٣٠ من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٨.

رئيس المحكمة الكلية المستشار/ عبد اللطيف ثنيان الثنيان

العدد

١٨٠٩٨

الصفحة

٤

التاريخ

٢٠٢٤/٩/١

اليوم

الاحد

وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني



تعلن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن بيع حصة في العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢٤/٩/١٨ - قاعة - ٤٨ - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٢/٧٣٧ ببيع ٢/ المرفوعة من: محمد سالم خادم أبو قماشة.

شــــمــــد : ١ - مشاعل صالح مزعل المزيعل.
٢ - حمود صالح مزعل المزيعل خصم متدخل هجومي.
٣ - فتوح صالح مزعل المزيعل خصم متدخل هجومي.
٤ - صفاف صالح مزعل المزيعل خصم متدخل هجومي.
٥ - وكيل وزارة العدل لشئون التسجيل العقاري والتوثيق بصفته خصم مدخل.
٦ - مدير إدارة التنفيذ بصفته خصم مدخل

أولاً: أوصاف العقار:

- حصة مشاعاً قدرها ١٧% في عقار الوثيقة رقم ٥٦٧٥/١٩٨٨ الكائن بمنطقة الشنتاس قسيمة رقم ٢٢ قطعة رقم ٥٦ من المخطط رقم م/٢٦٢٥٧ ومساحته ٢م ٧٥٠ نظير مبلغ مقداره ٧٣٤٤٠ ألف د.ك (للمصلحة المعروفة) وفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف.
- فالعقار سكن خاص مكون من أرضي وأول وسلح.
١ - العقار موضوع الدعوى مطابق من حيث المواصفات العامة الخاصة للوثيقة رقم
٢ - العقار موضوع الدعوى عبارة عن بيت هدام (سكن خاص) يطل على شارع رئيسي وشارع داخلي (سكة داخلية) ويقع في الشنتاس - قطعة (٢) - شارع (١٠٢) - قسيمة (٥٦٢٢) - منزل (٤).
٣ - واجهتي العقار عريضتان (٢٥ - ٣٠) متر.
٤ - الواجهة الرئيسية على الشارع الرئيسي تحوي مدخل رئيسي ومدخل جانبي، والواجهة الداخلية تحوي مدخل رئيسي واحد.
٥ - العقار يحده جار من اليمين وجار من اليسار.
٦ - العقار موضوع النزاع عبارة عن دور أرضي ودور أول وحوش
٧ - تبين للخبرة أن العقار لا يسكنه أحد ولم تتمكن الخبرة من الدخول رغم طرق الباب عدة مرات.
٨ - الكساء الخارجي للعقار والسور هو طابوق.
٩ - مصاطف السيارات غير مبلطة وهي مغلقة.
١٠ - تبين للخبرة أن تكيف العقار هو وحدات.
- ووفقاً لما ورد بتقرير الخبراء.

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالتمن الأساسي قرين العقار ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مسدد من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عملاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اهتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.
ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمده عملاءه الثمن كاملاً يجب عليه ايداع خمس الثمن على الأقل والا أعيدت المزادية على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.
رابعاً: إذا أودع المزاد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مسحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزادية في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.
خامساً: إذا لم يقدم المزاد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزادية فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتمد في هذه الجلسة بأي عملاء غير مسحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزاد المتخلف بما يتنس من ثمن العقار.
سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومسرفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أية مسؤولية.
ثامناً: يقرر الراسي عليه المزاد أنه عاين العقار معاينة لافية للجهالة.

١ - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات أنه: إذا كان من نزع ملكيته ساكناً في العقار بقى فيه كمتأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لمساكنه بأجرة المثل..
ملحوظة هامة: يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على التسليم أو البيوت المحصنة لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة ٢٣٠ من قانون الشركات التجارية إضافة بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٨.

رئيس المحكمة الكلية المستشار

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاحد	٢٠٢٤/٩/١	٤	١٨٠٩٨



وزارة العدل

إعلان عن بيع حصة في عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الاثنين الموافق ٢٠٢٤/٩/٢٣ - قاعة ٤٨ - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٢/٤٨٤ ببيع/١ المرفوعة من: ١- احمد عبدالله على النصيب
شـــــــمــــد : ١- بشار عبدالعزيز على الغنام.
٢ - ورثة المرحوم/ عبدالعزيز على محمد الغنام وهم ورثة المرحومة عائشة عبدالعزيز حماده وهم:
أ - بريق عبدالعزيز على الغنام.
ب - براء عبدالعزيز على الغنام.
٣ - بنك الائتمان الكويتي

- أوصاف العقار (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

- حصة مشاعاً قدرها ٥٠% في عقار الوثيقة رقم ٢٠٠٢/٤٢٤٠ الكائن بمنطقة العديلية - قسيمة رقم ١٦٢ - قطعة رقم ١ - المخطط م/ ١٨٩٤٢ أ - ومساحته الاجمالية ٢١٠٠٠م وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره/ ١١٥٠٠٠٠ د. (مليون ومائة وخمسون ألف دينار كويتي) للحصة المعروضة.
●● ووفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف:
يوجد مخالفة وهي وجود ديوانية بدون ترخيص.
●● ووفقاً لما ورد بتقرير الجبير
العقار يقع بمنطقة العديلية قطعة ١ شارع ١١ منزل رقم ٦٧ رقم آلي (١٠٦٦١٢٨) وتمت المعاينة على النحو التالي:
العقار موضوع النزاع مطابق من حيث المواصفات العامة والخاصة للوثيقة رقم ٢٠٠٢/٤٢٤٠ ومساحته ٢١٠٠٠م.
عين النزاع عبارة عن منزل سكن خاص يقع على شارعين بطن وظهر شارع رقم ١٠ وله عدد (٢) مدخل على شارع رقم ١١ وبحالة انشائية قديمة ويحده الجيران من الجهتين شارع رقم ١٠ وعدد (٢) مدخل على شارع رقم ١١ والكساء الخارجي له من الحجر

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً : يبدأ المزاد بالثمن الاساسي، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من احد البنوك لصالح ادارة التنفيذ بوزارة العدل.
ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.
ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاءه الثمن كاملاً يجب عليه ايداع خمس الثمن على الأقل والا اعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.
رابعاً: إذا اودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذا الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.
خامساً: إذا لم يتم المزايدة الأولى بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة والعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزايد بالتخلف بما يتنقص من ثمن العقار.
سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د. تك والتعاب الحمامة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أية مسئولية.
ثامناً: يقدر الراسي عليه المزاد انه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

١ - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات انه "إذا كان من نزع ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد ايجار لصالحه بأجرة المثل".
ملحوظة هامة: يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على القسائم أو البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة ٢٣٠ من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٨.

المستشار/ رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاحد	٢٠٢٤/٩/١	٤	١٨٠٩٨

وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلم إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن بيع العقار الموسوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق ٢٥/٩/٢٠٢٤ - قاعة ٤٨ - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٢/٧٣٤ ببيع ٢/ المرفوعة من: **مريم عماد الدين عبد الرحمن العثمان.**

ضد:

- ١- عبد الكريم عبد العزيز عبد الكريم السندي.
- ٢- رئيس مجلس إدارة بنك الائتمان الكويتي بصفتة.
- ٣- الممثل القانوني لبيت التمويل الكويتي بصفتة.

أولاً: أوصاف العقار:

عقار الوثيقة رقم ٢٠٠٧/١٠٦٩٩ الكائن بمنطقة الأندلس - قسيمه رقم ٨٥ - قطعة رقم ٥ - من المخطط رقم ٣٣٧٨٢ /م ومساحته ٢٥٢٠م^٢ وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره /٤٢١٠٠٠ د.ك أربعمائة وواحد وعشرون ألف دينار كويتي.

● ووفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف:

- فالعقار سكن خاص مكون من سرداب + دور أرضي + أول + ثاني + خدمات السطح.

- لا توجد مخالفات.

● ووفقاً لما ورد بتقرير الجبير:

- عين النزاع الكائنة في منطقة الأندلس - قطعة ٥ - شارع ٢ - منزل ٢٠ - الرقم الألي للعنوان ٩٠٦٦٦٤٩٥ .

- ١ - عين النزاع على شارع داخلي واحد.

- ٢ - الكساء الخارجي عبارة عن حجر لون بيج واصباغ سيحما لون ابيض.

- ٣ - تتكون عين النزاع من سرداب ودور أرضي ودور أول ودور ثاني وربع سطح.

- ٤ - يتكون السرداب من ديوانية مع حمامها ومغاسلها للضيوف، حوش ساقط وغرفة سائق وحمامها.

- ٥ - يتكون الدور الأرضي من صالة وحمام ومغاسل للضيوف وغرفتين وغرفة ماستر بحمامها ومطبخ مركزي به مخزن وغرفة ثلاثيات.

- ٦ - يتكون الدور الأول من غرفة ماستر بحمامها واربعه غرف وحمامين وصالة ومطبخ تحضيري وبيكونه.

- ٧ - يتكون الدور الثاني من شقتين الشقة الأولى تتكون من ثلاثة غرف وثلاثة حمامات وصالة ومطبخ وبيكونه، والشقة الثانية عبارة عن ثلاثة غرف وحمامين وصالة ومطبخ وبيكونه

- ٨ - يتكون السطح من غرفة خادمة وحمام وغرفة غسل وغرفة مكنن وخدمات ومخزن.

- ٩ - يوجد مسعد واحد في عين النزاع يربط جميع الادوار.

- ١٠ - التكييف عبارة عن تكييف مركزي.

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الاساسي قرين العقار ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من احد البنوك الصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً، يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والصورفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً، فإن لم يودع من اعتمد عطاءه الثمن كاملاً وجب عليه ايداع خمس الثمن على الأقل والا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً، إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذا الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً، إذا لم يتم المزايدة الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مسحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزايد، المتخلف بما يتنقص من ثمن العقار. سادساً، يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك. وآتباع الحمامة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية. سابعاً، ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مستوليهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أية مسؤولية.

ثامناً، يقر الراسي عليه المزاد انه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

١ - ينشر هذا الإعلان عن البيع والجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.

٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة ايام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.

٣ - تلغى الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات انه، إذا كان من نزع ملكيته ساكناً في العقار بقني فيه كمتستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد ايجار لصالحه بأجرة المثل -.

ملحوظة هامة، يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على التسامم أو البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة ٢٣٠ من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٨.

المستشار/ رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاحد	٢٠٢٤/٩/١	٤	١٨٠٩٨



وزارة العدل إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

عليه، أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل ثانياً، يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل، وإلا أعيدت المزايمة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا أودع المزايمة الثمن في الجلسة التالية حكم بفسو المزاد عليه، إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مسحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد، ففي هذه الحالة تعاد المزايمة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن. خامساً: إذا لم يلم المزايمة الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة الثانية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايمة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة، ولا يعيد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايمة المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراعي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ وسقارها 200 دك واتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية. سابغاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسؤولية.

ثامناً: يقر الراعي عليه المزاد أنه عاين العقار معاينة تامة للجهاة.

تنبيه:

- 1- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة 266 من قانون المرافعات.
- 2- حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة 277 من قانون المرافعات.
- 3- تنص الفقرة الأخيرة من المادة 276 من قانون المرافعات على أنه "إذا كان من نزعته بتعيينه ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون، ويلتزم الراعي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المقر".

ملحوظة هامة:

يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على القسام أو البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص، عملاً بأحكام المادة 230 من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم 9 لسنة 2008.

المستشار

رئيس المحكمة الكلية

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني، وذلك يوم الاثنين الموافق 2024/9/23 - قاعة 48 - بالدور الثاني بقصر العدل، الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم 2021/456 ببيع/1.

المرفوعة من: زينب خليفة ملاعيسى الجبران.

سند:

1 - بشار غنام سلمان الدينان.

2 - مدير عام بنك الائتمان الكويتي بصفته.

أوصاف العقار: (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

عقار الوثيقة رقم 2018/5800 الكائن بمنطقة صباح الأحمد السكنية، قسيمة رقم 298 - قطعة رقم 3 - مخطط م/ 39217 ومساحته 600م²، وذلك بالمزاد العلني بتمن أساسي مقداره 330000 دك (ثلاثمائة وثلاثون ألف دينار كويتي).

== ووفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف:

- العقار سكن خاص مكون من أرضي + أول + ثان + سطح

== ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير:

العقار عبارة عن قسيمة سكن خاص (فيلا) تقع بالعنوان المذكور أعلاه، وموقعها زاوية داخلية يوجد بالقرب منها مسجد وفرع جمعية، وتبلغ مساحتها 600م²، حسب وثيقة التملك، وهي حديثة البناء وتشتمل عليها متوسم، التكييف فيها مركزي والواجهة الخارجية من السيجما.

- القسيمة تتكون من دور أرضي وأول وثان والسطح.

الدور الأرضي يتكون من صاليتين وديوانية وحمام وغرفة معيشة ومطبخ وغرفة حارس مع حمام.

الدور الأول يتكون من صالة ود غرفة ماستر وغرفة خادمة ومطبخ تحضيري وغرفة غسل وغرفة خادمة.

الدور الثاني يتكون من شقتين؛ إحداهما تتكون من 3 غرف وحمامين ومطبخ وغرفة خادمة، والشقة الثانية تتكون من غرفتين وحمام ومطبخ وحوش. السطح به غرفة مع حمام وغرفة مكائن. قام خبير الدراية بمعاينة العقار، تمهيداً لتقدير قيمته.

- بجلسة 2021/8/25 تم استلام تقرير خبير الدراية، حيث قدر قيمة العقار بمبلغ 330000 دك.

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الأساسي، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاحد	٢٠٢٤/٩/١	٤	٥٧٢٨



وزارة العدل إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

من الخارج أقل من مساحة الشقق الأخرى، وتم طرق باب الشقة رقم 2 بالدور الأرضي وأفادت المستأجرة لتلك الشقة بأنها مكونة من عدد 3 غرف نوم منها واحدة ماستر وصالة ومطبخ وحمامين ولم يتم تكويتها من دخول الشقة. ثم طرق باب الشقة رقم 3 بالدور الأول وأفادت المستأجرة لتلك الشقة بأنها مكونة من عدد 3 غرف نوم منها واحدة ماستر وصالة ومطبخ وحمامين.

تم طرق باب باقي الشقق ولم يفتح أحد.

تانياً: شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالتمن الأساسي، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمسة ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل. ثانياً: يجب على من يعتد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتد والمصروفات ورسم التسجيل. ثالثاً: فإن لم يودع من اعتد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل، وإلا أعيدت الزيادة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رساه به البيع. رابعاً: إذا أودع المزاد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه، إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من قبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد، ففي هذه الحالة تعاد الزيادة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً: إذا لم يتم المزاد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم تقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد الزيادة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رساه به عليه في الجلسة السابقة، ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزاد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار. سادساً: يتحمل الراعي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها 200 د.ك وتعبأ المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية. سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسؤولية. ثامناً: يقر الراعي عليه المزاد أنه عاين العقار معانية تامة للجحالة.

تنبيه:

- 1- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة 266 من قانون المرافعات.
- 2- حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة 277 من قانون المرافعات.
- 3- تنص الفقرة الأخيرة من المادة 276 من قانون المرافعات على أنه "إذا كان من نزعت ملكية ساكناً في العقار بقي فيه كعمستأجر بقوة القانون، ويلزم الراعي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل".

ملحوظة هامة:

يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على الفسائهم أو البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص، عملاً بأحكام المادة 230 من قانون الشركات التجارية الصضافة بالقانون رقم 9 لسنة 2008.

المستشار

رئيس المحكمة الكلية

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الاثنين الموافق 2024/9/23 - فاعة 48 - الدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنهيداً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم 2022/402 بيوع/1

المرفوعة من:

- 1- عدالله انيمان رجاء المويزي عن نفسه وبصفته من ورثة المرحومة والدته عايشة غانم مزعل الحريص.
- 2- رفعة رجاء المويزي عن نفسها وبصفتها من ورثة المرحومة والدتها عايشة غانم مزعل الحريص.
- 3- وهاء انيمان رجاء المويزي عن نفسها وبصفتها من ورثة المرحومة والدتها عايشة غانم مزعل الحريص.
- 4- محمد شخير خدعان العازمي عن نفسه وبصفته من ورثة المرحومة والدته عايشة غانم مزعل الحريص.
- 5- وصميه شخير خدعان العازمي عن نفسها وبصفتها من ورثة المرحومة والدتها عايشة غانم مزعل الحريص.

- 1- أحمد انيمان رجاء المويزي عن نفسه وبصفته من ورثة المرحومة والدته عايشة غانم مزعل الحريص.
- 2- علي انيمان رجاء المويزي عن نفسه وبصفته من ورثة المرحومة والدته عايشة غانم مزعل الحريص.
- 3- فاطمة انيمان رجاء المويزي عن نفسها وبصفتها من ورثة المرحومة والدتها عايشة غانم مزعل الحريص.
- 4- رجاء انيمان رجاء المويزي عن نفسها وبصفتها من ورثة المرحومة والدتها عايشة غانم مزعل الحريص.
- 5- غيمية انيمان رجاء المويزي عن نفسها وبصفتها من ورثة المرحومة والدتها عايشة غانم مزعل الحريص.
- 6- هيا شخير خدعان العازمي عن نفسها وبصفتها من ورثة المرحومة والدتها عايشة غانم مزعل الحريص.

أوصاف العقار الأول: (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

1- عقار الوثيقة رقم 2011/5350 الكائن بمنطقة سايو قسمة رقم 377 قطعة رقم 10 من المخطط رقم م / 33808 ومساحته 2750م2 وذلك بالمزاد العلني بتمن أساسي مقداره 481140 د.ك (اربعمائة وواحد وثمانون ألف ومائة واربعون ديناراً كويتي).

• ووفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف:
- فالعقار سكن خاص مكون من أرض + أول + ثاني + جزء من السطح والمخالفة هي غرفة من المواد الخفيفة في الدور الأرضي.

• ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير:
- العقار موضوع الداعي الكائن بمنطقة سايو، قطعة 10 - شارع 11 - قسمة 377 - منزل 22، عين النزاع عبارة عن قسيمة سكنية تطل على شارع واحد وسكة جانبية وساحة مكونة من ثلاثة أدوار ونصف وعدد 2 ملحق خارجي وغرفة حارس والدور الأرضي والتسكية الخارجية حجر لون بيج وتكيف العقار مركزي ويوجد مصعد واحد.

- تم طرق باب الملحق الخلفي وأفاد الناطن بأنه مستأجر للملحق ومكون من غرفة ومطبخ وحمام، وتم طرق باب الملحق الأمامي ولم يفتح أحد وأفاد المدعي الأول بأن جميع مكونات العقار مؤجرة للغير ويتعذر عليه تمكين الخبيرة من معانية مكونات العقار من الداخل.
- بمعانية الخبيرة للعقار تبين أنه مكون من شئنين لكل دور من الأدوار الثلاثة وبمجموع 6 شقق بالإضافة إلى شقة سابعة بالسطح ومساحتها

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاحد	٢٠٢٤/٩/١	٤	٥٧٢٨



وزارة العدل إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

- السطح عبارة عن غرفة خادم وغرفة غسيل وحمام.
- يوجد مصعد بعين النزاع

ثانياً : شروط المزاد :

أولاً : يبدأ المزاد بالتمن الأساسى قرين العقار ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل. ثانياً : يجب على من يعتد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والنصروفات ورسوم التسجيل. ثالثاً : فإن لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل، وإلا أعيدت الزيادة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع. رابعاً : إذا أودع المزاد الثمن في الجلسة التالية حكم بفسخ المزاد عليه، إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مسجولاً بإيداع كامل ثمن المزاد، ففي هذه الحالة تعاد الزيادة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن. خامساً : إن لم يتم المزاد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد الزيادة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة، ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزاد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادساً : يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ وسداداً 200 دك واتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية. سابعاً : ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المشائرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسؤولية. ثامناً : يقر الراسي عليه المزاد أنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

تنبيه:

- 1 - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة 256 من قانون المرافعات.
- 2 - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للقانون رقم 277 من قانون المرافعات.
- 3 - تنص الفقرة الأخيرة من المادة 276 من قانون المرافعات على أنه إذا كان من نزعت مفتيحه ساكناً في العقار بقى فيه كمستأجر بقوة القانون، ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه باجرة المثل.

ملحوظة هامة:

يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على القسائم أو البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص، عملاً بأحكام المادة 230 من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم 9 لسنة 2008.

المستشار
رئيس المحكمة الكلية

تعن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق 2024/9/25 - الساعة 48 - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً، وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم 2/بيوع/2017/77، 408، 2018/415 بيوع/2.

- المرفوعة من: بشار عبداللطيف كايد علي غلوم، ضد:
- 1 - ورثة المرحوم/ خليل حسن زينل وهم: 1 - معصومة أحمد حسن عباس، 2 - أحمد خليل حسن زينل، 3 - علي خليل حسن زينل، 4 - عبدالرحمن خليل حسن زينل، 5 - فاطمة خليل حسن زينل
 - 1 - بنك الائتمان الكويتي (بنك التسليف والإخثار سابقاً) في العدوين رقم: 408/2018، 415/2018 بيوع/2 المرفوعة من: خالد جمعة حسين الياسين، 1 - أحمد خليل حسن زينل، 2 - ورثة المرحوم خليل حسن زينل وهم: معصومة أحمد حسن عباس وأولاده (أحمد، عبدالرحمن فاطمة)، ضد:
 - 3 - بشار عبداللطيف كايد غلوم، 4 - مدير عام بنك الائتمان الكويتي بصفته، 5 - وكيل وزارة العدل - إدارة التسجيل العقاري بصفته.

أوصاف العقار:

(وفقاً لشهادة الأوصاف المرفوعة)

- حصة مشاعاً قدرها 7/2 من نصف مساحة عقار الوثنية رقم 2000/8197 الكائن بمنطقة السرة قسيمة رقم 343 - قطعة رقم 5 - من المخطط رقم م 32994 ومساحته الإجمالية 590² وذلك بالمزاد العلني بتمن أساسي مقداره 60534 دك (للمصحة المعروضة (ستون ألف وخمسة مائة وأربعة وثلاثون ديناراً كويتي). ** وفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف المرفوعة 227/2023 فالعقار يقع ضمن منطقة سكن خاص مكون من سرداب وأرضي وأول وثاني وسطح مطابق الرخصة رقم 1242، 1666.
- ** ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير - عين النزاع على الطبيعة الكائنة بمنطقة السرة قطعة 5 شارع 9 قسيمة 434 منزل 32 الرقم الألي 12088417.
- عين النزاع عبارة عن قسيمة سكنية مكونة من دور سرداب وأرضي وول وثاني وجزء بالسطح ومكسوة بسبجينا وميزابيد وتقع على شارع وسكة جانبية ولعين النزاع جاران متلاصقان ومساحتها 590 متر مربع ومطابقة للشهادة العقارية المقدمة
- السرداب عبارة عن غرفة وحمامين ومطبخ وصالة كبيرة وديوانية.
- الدور الأرضي عبارة عن مساليتين وغرفة غسيل ومطبخ واحد وحمامين وغرفتين.
- الملحق عبارة عن غرفة وحمام.
- الدور الأول عبارة عن شقتين الأولى مكونة من ثلاث غرف وصالة وحمامين والثانية مكونة من غرفة واحدة وصالة وحمام ومطبخ.
- الدور الثاني عبارة عن شقتين الأولى والثانية مكونتين من صالة وثلاث غرف وحمامين ومطبخ.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاحد	٢٠٢٤/٩/١	٤	٥٧٢٨

الوفيات

الوفيات

● **زيد أحمد زيد السرحان، 58 عاماً، (شيع)، رجال:**
العزاء في المقبرة، تلفون: 96050051, 96040440، نساء:
ضاحية عبدالله السالم، ق1، شارع نصف اليوسف النصف،
جادة 17، منزل 17، تلفون: 66464211, 99656699.

● **جايز عامر مانع الحري، 51 عاماً، (شيع)، رجال:**
العزاء في المقبرة، تلفون: 50558050، نساء: لا يوجد
عزاء.

● **عبدالعزیز صلاح منیر المطيري، 27 عاماً، (شيع)، رجال:**
العزاء في المقبرة، تلفون: 66660167، نساء:
لا يوجد عزاء.

● **عبدالسلام خالد فهد العبيدان، 63 عاماً، (شيع)، رجال:**
العزاء في المقبرة، تلفون: 94447775، نساء:
القادسية، ق9، ش95، م15.

● **خوله أحمد جاسم الشطي، زوجة/وليد محمد المطاوعة، 62 عاماً، (شيعة)، رجال:**
العزاء في المقبرة، تلفون: 99821911، نساء: الأندلس، ق10، ش4، م109،
تلفون: 51585339.

« إننا لله وإنا إليه راجعون »

إله رحمة الله

النساء، جليب الشيوخ ق4 ش304 م7
ت- الرجال، 99511551 - 99570702

منصور صالح ننيان الرشيد

78 عاماً - شيع
الرجال، العزاء في المقبرة
النساء، لا يوجد عزاء
ت- الرجال، 97775222 - 90933176

محمد عدنان شاكر سباع

43 عاماً - شيع
الرجال، الصديق ق5 ش515 م285
النساء، الأندلس ق11 ش20 م169
ت- الرجال، 67075122 - 90008005

زهير خضير عبدالله قطافه

87 عاماً - شيع - الرجال، مشرف مسجد الزوان

النساء، 66497979 - 55935286

منيرة فالح فهيد العازمي

ارملة/مبارك سالم راعي الشليبا
88 عاماً - شيعة - الرجال، العزاء في المقبرة
النساء، فهد الامجد قطعة 2 شارع 219 منزل 12
ت- الرجال، 96671111 - 66045050
النساء، 97816032 - 94065959

عبدالله قاعد هلال العتيبي

46 عاماً - شيع - الرجال، العزاء في المقبرة - النساء، لا يوجد
عزاء - ت- الرجال، 99616363 - 99775975

آسيا محمد ابراهيم التورة

65 عاماً - شيعة - الرجال، العزاء في المقبرة
النساء، الزهراء قطعة 1 شارع 111 منزل 27
ت- الرجال، 99005798 - 97100501

إننا لله وإنا إليه راجعون